

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرِك عليه : الوَاثِرُ : الذي يَأْثُرُ أَسْفَلَ خُفِّ البعير . قال ابن سيده : وأُثِرَ الواو فيه بدلاً من الهمزة في الأثر . واستَوَثَرَ الفَرَّاشَ : استَوَطَّأَهُ ويقال : إذا تَزَوَّجَتْ امْرَأَةٌ فاستَوَثَرَهَا . وهو مَجَاز . والوَاثِرُ : الثَّابِتُ على الشيء . نقله الصَّاغَانِي . والوَاثِرُ : الذَّزَوُ نقله الصَّاغَانِي أيضاً .

وجر .

الوَجُور بالفتح : الدَّواءُ يُوجَرُ في وَسَطِ الفمِ قاله الجَوْهَرِيُّ . وقال غيرُه : ماءٌ أو دواءٌ في وَسَطِ حَلَقِ صَدْيٍ . وقال ابن سيده : الوجُورُ من الدَّواءِ في أَيِّ الفمِ كان . وقال ابن السِّكِّيت : الوجُورُ في أَيِّ الفمِ كان واللَّدودُ في أَحَدِ شِقِّ يَدَيْهِ وَيُضَمُّ . وَجَرَهُ وَجَرَاءً وَأَوَجَرَهُ وَأَوَجَرَهُ إِيسَاهُ : جعله في فيه . وَأَوَجَرَهُ الرَّمُوحَ لا غير : طعنه به في فيه وهو مَجَاز وأصله من ذلك . وقال الليث : أَوَجَرْتُهُ فلاناً بالرُّمُوحِ إذا طعنته في صدره وأنشد :

أَوَجَرْتُهُ الرَّمُوحَ شَزْرَاءَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ ... هَذِي الْمُرُوءَةُ لَا لِعَيْبُ
الزَّحَالِيقِ وقال أبو عُبَيْدة : أَوَجَرْتُهُ الْمَاءَ وَالرُّمُوحَ وَالْغَيْطَ أَفْعَلْتُ
في هذا كَلَامَهُ . وتَوَجَّرَ الدَّواءُ : بلعه شيئاً بعد شيءٍ تَوَجَّرَ الْمَاءُ : شربه
كَارِهاً عن أَبِي خَيْزُرَةَ . والمِجَرُ والمِجَرَةُ كالمُسْعُطِ يُوجَرُ به الدَّواءُ .
واسم ذلك الدَّواءِ الْوَجُورُ . ووَجَرَ مِنْهُ وَجَرَاءً كَوَجَلَ وَجَلَاءً : أَشْفَقَ وخافَ
نقله ابن القطَّاع فهو وَجَرٌ وَأَوَجَرُ ويقال : إنَّي مِنْهُ لَأَوَجَرُ مثل لَأَوَجَلُ وهي
وَجَرَةٌ كَفَرَحَةٍ ووَجَرَاءُ أَي خائفة نقله الصَّاغَانِي والزَّمْخَشَرِيُّ هكذا ووَهَمَ
الجوهريُّ فقال : لا يُقَالُ وَجَرَاءُ أَي في الْمُؤَنَّثِ . لا يخفى أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ
ثَبَّهَ في نقله فإذا نقل شيئاً عن أَثَمَّةَ اللِّسَانِ أَنهم لم يقولوا وَجَرَاءَ فَأَيُّ
مُوجِبٍ لِتَوَهيمه وقد صرَّح غيرُ واحدٍ من الأئمة أَنَّ دَعْوَى الذِّفِّ غيرُ مَسْمُوعَةٍ إذا
ثَبَّتَ غيرُها وَأَمَّا مُقَابَلَةُ نَفْيٍ بِنَفْيٍ بغيرِ حُجَّةٍ فهو غيرُ مَسْمُوعٍ . فتَأَمَّلْ .
والوَجَرُ : كَالْكَهْفِ يكون في الجبل قال تَابَّطُ شَرَّاءُ :

إذا وَجَرُ عَظِيمٌ فيه شيخٌ ... مِنَ السُّودَانِ يُدْعَى الشَّرَّاءَ تَيِّنَ وَالْوَجَارُ
بِالْكَسْرِ والفتح : جُحْرُ الصَّيْعِ وغيرها كالْأَسَدِ وَالذِّئْبِ وَالثَّعْلِبِ ونحو ذلك كذا في
المُحْكَمِ ج أَوَجَرَةَ ووُجَرُ بضمَّتين واستعاره بعضهم لموضع الكلب قال :
كِلَابُ وَجَارٍ يَعْتَلِجْنَ بَغَائِطٍ ... دُمُوسَ اللَّيَالِي لَا رُوءَاءَ وَلَا لُبَّ

سَيِّدَهُ : وَلَا أُبْعِدُ أَنْ تَكُونَ الرَّوَايَةُ ضَبَاعُ وَجَارٍ عَلَى أَرْضِهِ قَدْ يَجُوزُ أَنْ تُسَمَّى
الضَّبَاعُ كِلَابًا مِنْ حَيْثُ سَمَّوْا أَوْلَادَهَا جِرَاءً . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْوَجَارُ : سَرَبُ
الضَّبْعِ وَنَحْوَهُ إِذَا حَفَرَ فَأَمْعَنَ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ لَوْ كُنْتُ فِي وَجَارِ الضَّبْعِ
ذَكَرَهُ لِلْمُبَالِغَةِ لِأَرْضِهِ إِذَا حَفَرَ أَمْعَنَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ وَأَنْزَجَ حَرَّ أَنْزَجَ حَارَّ
الضَّبْعَةِ فِي جُحْرِهَا وَالضَّبْعُ فِي وَجَارِهَا هُوَ جُحْرُهَا الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ . الْوَجَارُ :
الْجُرْفُ الَّذِي حَفَرَهُ السَّيْلُ مِنَ الْوَادِي وَهُمَا الْوَجَارَانِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ . وَوَجْرَةٌ
بِالْفَتْحِ : عَيْنُ مَكَّةَ وَالْبَصْرَةَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ . هِيَ أَرْبَعُونَ مِيلًا مَا فِيهَا مَنْزِلٌ فَهِيَ
مَرْبُوءٌ لِلْوَحْشِ وَقَالَ السَّكُّكِيُّ : وَجْرَةٌ دُونَ مَكَّةَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
مُوسَى : وَجْرَةٌ عَلَى جَادَةِ الْبَصْرَةِ إِلَى مَكَّةَ بِإِزَاءِ الْغَمْرِ الَّذِي عَلَى جَادَةِ الْكُوفَةِ
مِنْهَا يُحْرَمُ أَكْثَرُ الْحُجَّاجِ وَهِيَ سُرَّةُ نَجْدٍ سِتُّونَ مِيلًا لَا تَخْلُو مِنْ شَجَرٍ وَمَرْعَى
وَمِيَاهٍ وَالْوَحْشُ فِيهَا كَثِيرٌ . وَقَالَ السَّكُّونِيُّ : وَجْرَةٌ : مَنْزِلٌ لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ
إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَكَّةَ مَرَحِلَتَانِ وَمِنْهُ إِلَى بَسْتَانَ بْنِ عَامِرٍ ثُمَّ إِلَى مَكَّةَ وَهُوَ مِنْ
تِهَامَةَ وَقَدْ أَكْثَرَتِ الشُّعْرَاءُ ذِكْرَهَا قَالَ الشَّاعِرُ :
تَمُدُّ وَتُبْدِي عَنْ أَسِيلٍ وَتَتَّقِي ... بِنَاطِرَةٍ مِنْ وَحْشٍ وَجْرَةَ مُطْفَلٍ